



التاريخ : 17 ربيع الأول 1443 هـ
الموافق : 24 أكتوبر 2021 م

قرار إداري رقم (139) لسنة 2021
باعتتماد نماذج العرائض الذكية التفاعلية مزدوجة اللغة (عربي - إنجليزي)

وكيل دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي
في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى قانون الإجراءات المدنية، الصادر بالقانون الاتحادي رقم (11) لسنة 1992،
وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (23) لسنة 2006 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،
وتعديلاته،

وعلى اللائحة التنظيمية للقانون الاتحادي رقم (11) لسنة 1992 بشأن قانون
الإجراءات المدنية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (57) لسنة 2018، وتعديلاتها،

قرر:

المادة الأولى

تعتمد نماذج العرائض الذكية التفاعلية مزدوجة اللغة (عربي - إنجليزي) التي
ينظرها قاضي الأمور المستعجلة، والتي يتوفر فيها شروط طلب اتخاذ إجراء وقتي ومستعجل
دون المساس بأصل الحق ويصدر بشأنها أمر على عريضة، وهي:

1. عريضة بتوقيع الحجز التحفظي والتظلم منه.

2. عريضة بمنع من السفر والتظلم منه.

3. عريضة باستخراج شهادة الميلاد.

4. عريضة تجاري.

5. عريضة نفقة مؤقتة.

6. عريضة تقدير أتعاب المحاماة.

7. عريضة طلب نذب خير وإثبات حالة.

هذا المستند وجميع مرفقاته (إن وجدت) من الوثائق السرية التي لا يجوز تداولها بأي شكل من الأشكال لغير المعنيين بها



المادة الثانية

يسري هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، ويبلغ من يلزم لتنفيذه، وينشر على الموقع الالكتروني للدائرة.

يوسف سعيد العبري
وكيل دائرة القضاء

